

مقدمة:

لم يصل الموظف إلى هذه المكانة المرموقة في نظام الوظيفة العامة في عصرنا الحالي عصر التطور والحضارة إلا بعد جهد كبير ونضال طوال عهود التاريخ الطويلة، فقد كان يعمل طول النهار منذ بزوخ الفجر إلى أن تتوارى الشمس، ورغم هذا الإرهاق والعناء الكبير، قد يستدعي لأعمال أخرى أكثر جهداً وإرهاقاً قد تؤدي بحياته إلى أمراض جد خطيرة ومن الحقوق التي كان يتمتع بها سور اعتبارات الاقتصادية التي تخص المؤسسة دون مراعاة الجوانب الاجتماعية للعامل يعني هذا "الحصول على أكبر قدر من الانتاج بأقل التكاليف" و " بذل أكبر جهد في أطول مدة زمنية، ونستنتج أن كل ذلك حساباً على صحة وراحة العامل.

وعليه فإن الموظف على مر العصور ناضل بكل ما يملك من قوة فكرية وجسدية لينال حقوقه التي يستحقها، خاصة ما تعلق بحقه في العطلة باعتبارها من بين أهم الحقوق التي يتمتع بها الموظف، فهي تختلف عن الحقوق الأخرى من حيث طبيعتها وخصائصها ونظامها، إذ أنها تمس مصالح ومعيشة الموظف في جوانب متعددة فمنها ما يتعلق بحاجته إلى الراحة والاستجمام واستعادة النشاط ومنها ما يرتبط بحاجاته العائلية الدينية أو العلمية.

إن هذه الحقوق قد أصبحت في نظام الوظيفة العامة حقاً ثابتاً للموظف يتحصل عليها بكيفيات محددة واجراءات معينة حددها القانون.

رغم ذلك مازال هناك اختلافات في تطبيق هذه التنظيمات والقوانين المتعلقة بالعطل بصفة عامة وهذه الاختلافات راجعة للنظام الوظيفي في كل بلد على حدى، ونظراً لأهمية هذا الموضوع الذي هو بحاجة إلى دراسة أكثر فعالية لأن النصوص الخاصة بهذا النظام الوظيفي مازال يتبناها بعض الغموض.

ومن الأسباب التي دفعتنا إلى اختيار هذا الموضوع هو أهميته في حد ذاتها وباعتبار العطلة كانت ولا تزال مطلباً إنسانياً سامياً وحقاً من الحقوق التي تطالب بها جميع النقابات المختلفة ذلك لأن العطلة تمكن الموظف من استعادة توازنه الصحي بدنياً ونفسياً وفكرياً إذ تجعله يكون مؤهلاً للقيام بعمله على أحسن وجه كما يحق له أن يتحصل راحة نفسية وجسدية لنفسه وأولاده.

أما بالنسبة للهدف من هذه الدراسة لأن النصوص القانونية الخاصة بهذا النظام لا تزال غامضة وتحتاج إلى توضيح أكثر للكيفيات والاجراءات المتبعة لاستفادة الموظف من جميع أنواع العطل وفق الشروط المحددة قانونياً والوصول إلى نتائج من شأنها أن تفيد القارئ بصفة عامة والموظف بصفة خاصة في معرفة حقوقه وواجباته للمنصب الذي يشغله.

فالموضوع له أهمية كبيرة في نظرنا لأنه يتسم بقيمة حضارية إنسانية من جهة واقتصادية من جهة أخرى ولأن حق العامل في الراحة والعطلة القانونية له أهمية بالغة هذه الأهمية يمكن لها اعتبار في الماضي ذلك أنها لم تكن يوماً غاية في ذاتها وإنما هي وسيلة تستعمل للحصول على أهداف سامية.

بين هذا وذاك لنا الحق في طرح الإشكالية التالية:

ما مدى تمتع الموظف بحق العطل في مجال الوظيفة العمومية؟

وللإجابة على هذه الإشكالية لابد أن نعتمد في دراستنا على طريقة التحليل والمقارنة، إذ نحلل النصوص القانونية ونستخرج منها القواعد التي جاء بها المشرع الجزائري والخاصة بالعطل في مجال الوظيفة العمومية.

ولدراسة هذا الموضوع وفق الاشكالية المطروحة والمنهج المتبع لابد من تقسيم هذه الدراسة إلى فصلين حيث خصصنا الفصل الأول لدراسة العطلة السنوية، أما الفصل الثاني تطرقنا إلى الطبيعة القانونية للعطل الخاصة تحت مبحثين، الأول العطل المرضية وعطلة الأمومة أما الثاني فعالجنا فيه العطل الاستثنائية والعارضة وفي الأخير قدمنا أهم الحقوق التي يتمتع بها الموظف وأهم الواجبات التي يقوم بها اتجاه وظيفته.